

الباب العشرون

العقوبات المشتركة

الباب

القوانين

رقم ٢٢ لسنة ١٩٢٦
رقم ٥ لسنة ١٩٢٨
رقم ٣٢ لسنة ١٩٢٩
رقم ٣٥ لسنة ١٩٢٩
رقم ٣٠ لسنة ١٩٣٤
رقم ٣١ لسنة ١٩٣٤

قانون يقضي بفرض غرامات وعقوبات أخرى على أهالي القرى ومناطق العشائر في بعض الأحوال

(١٦ إيلار سنة ١٩٢٦)

أ.م القانون

المادة ١ يطلق على هذا القانون اسم قانون العقوبات المشتركة

المادة ٢ يكون لللافاظ التالية الواردة في هذا القانون المعانى المخصصة لها أدناه الا تفسير اصطلاحات اذا دلت القرينة على غير ذلك -

يقصد بالفظة «منطقة» آية منطقه يسري عليها هذا القانون

ويراد بالفظة «المكلف» كل ذكر من أهالي المنطقة لا يقل عمره عن ثمانى عشرة سنة

المادة ٣ (١) يسري هذا القانون على الأماكن الواقعة في فلسطين والمذكورة في النذيل المنطوق للعينة في الحق به وعلى آية أماكن أخرى يعلن المندوب السامي إضافتها إلى النذيل المذكور يعلن المندوب السامي بامر سريانه عليها بأمر او مرسوم :

ويشترط في ذلك أن لا يسري هذا القانون بهذه الصورة على اي مكان يولف جزءاً من منطقة بلدية الا موافقة الوزير رقم ٥ لسنة ١٩٣٨ رقم ٣٠ لسنة ١٩٣٤

(٢) يحق للنذوب السامي ، اذا ما استصوب ذلك ، ان يحذف من النذيل

المذكور باسم او مرسوم يصدره اى مكان ورد فيه ومن ثم يبطل سريان
القانون عليه

المادة ٤ اذا رأى المندوب السامي ان منطقة او قسما منها في حالة خطر واضطراب
فيجوز له انت يعلمه كذلك باسم او مرسوم يصدره وان يأمر بزيادة قوة البوليس
التي تقيم عادة في تلك المنطقة او ذلك القسم الى الحد الذي يراه ضروريا ولمدة
التي تعين في الامر او المرسوم ويلزم المكلفين من سكان تلك المنطقة او ذلك
القسم بالنفقات الناشئة عن تلك الزيادة

المادة ٥ (ا) اذا ارتكب جرم او الحق تلف او ضرر بالاموال في اية منطقة وكان
لدى حاكم اللواء ما يحمله على الاعتقاد بان سكان تلك المنطقة —
فرض غرامة مشتركة على المنطقة

(ا) ارتكبوا ذلك الجرم او تسببا في ايقاع التلف او الضرر ، او

(ب) تواطلوا على ارتكاب ذلك الجرم او على ايقاع التلف او الضرر ،
او ساعدوا على ارتكاب الجرم او ايقاع التلف والضرر باي وجه
من الوجوه ، او

(ج) تخلعوا عن تقديم ما في وسعهم من المساعدة لاظهار الجرم او الجرميين او
للتقبض عليهم او عليهم ، او

(د) تواطلوا على فرار او آروا اي مجرم او شخص يشتبه بأنه اشتراك في ارتكاب
الجرم او ايقاع التلف او الضرر او بيان له ضلعا في ذلك ، او

(هـ) تعاونوا على اخفاء بینات جوهرية تتعلق بارتكاب الجرم او ايقاع
التلف او الضرر

فيجوز له ، بعد اجراء التحقيق وموافقة المندوب السامي ، ان يأمر بفرض غرامة
مشتركة على جميع المكلفين من سكان تلك المنطقة

(٢) يجوز اصدار الامر سواء ارتكب الجرم او وقع التلف او الضرر
قبل اعلان اضافة المنطقة التي وقع فيها الجرم او التلف او الضرر الى الذيل او بعد ذلك

- المادة ٦ (١) يحق لحاكم اللواء ، بعد اجراء التحقيق ، ان يأمر بدفع تعويض من الغرامة المفروضة بمقتضى المادة السابقة الى اي شخص تضرر بسبب وقوع الجرم او التلف او الضرر الذي فرضت الغرامة بسببه
- (٢) يقدم الشخص المتضرر او وكيله طلب التعويض تحريرياً خلال شهرين من تاريخ وقوع الجرم او التلف او الضرر رقم ٣٥ لسنة ١٩٢٩
- (٣) اذا كان الضرر الذي يطلب التعويض بسببه يتعلق بوفاة شخص فتعتبر زوجة المتوفى وفروعه واصوله الاشخاص المتضررين
- (٤) لا يمنح تعويض اذا ثبت ان طالب التعويض او المتوفى ، في حالة وقوع وفاة ، قد اشترك في سوء السلوك او كان ملوماً على وقوعه
- (٥) لا يعمم بالامر الصادر بمقتضى هذه المادة الا بعد اقراره بموافقة المندوب السامي
- المادة ٧ يجري التحقيق القائم بمقتضى هذا القانون بأقرب ما يكون الى المحاكمة اجراء التحقيق الجارية امام حاكم الصلح المخول صلاحية جزئية
- المادة ٨ يوزع حاكم اللواء الغرامة او التعويض او نفقات البوليس الاضافي التي صدر الامر بدفعها بمقتضى هذا القانون ، على المكفيين من سكان المنطقة او على اي فئة منهم لها علاقة بذلك وتحصل حسب الاصول المعينة في القانون المعمول به لتحصيل ضرائب الحكومة :
- ويشترط في ذلك ان يجوز لحاكم اللواء ان يعفي اي شخص او جماعة او فريق من السكان من مسؤولية دفع اي جزء من الغرامة او التعويض او النفقات
- المادة ٩ (١) اذا صدر امر بمقتضى المادة ٥ يقضي بتغريم اهالي اية منطقة بغرامة او بدفع نفقات فيجوز لاي شخص فرض عليه دفع قسم من تلك الغرامة او النفقات ان يقدم للعكلة المركزية عريضة لتعديل ما اصابه من الغرامة خلال خمسة عشر يوماً من تبليغه الامر
- (٢) يعطي حاكم اللواء المستدعي بناء على طلبه نسخة من الامر الذي اصدره بتوزيع الغرامة بلا مقابل

(٣) اذا قدم للجنة أكثر من عريضة واحدة ضد الامر الصادر بتوزيع الغرامة فيجوز لها ان تأمر بتوحيد جميع العرائض للنظر فيها في آن واحد

(٤) لا ينظر المحكمة في اي عريضة ترفع اليها لتعديل نسبة الغرامة ما لم يكن المستدعي قد دفع للجنة المبلغ المفروض عليه بمقتضى ذلك الامر

(٥) يجوز للجنة عندما تنظر في العريضة ان تكلف المستدعي بان يقدم بينة على تيسير وسائل الدفع لدى الاشخاص الذين فرضت عليهم الغرامة بمقتضى الامر

(٦) اذا رأت المحكمة ان مقدار الغرامة المفروض على المستدعي يتجاوز المبلغ الواجب استيفاؤه منه فيجوز لها ان تخفضه بنسبة تلك الزيادة:

ويشترط في ذلك ان لا يجري المحكمة اي تخفيض الا اذا تبين لها ان مقدار الغرامة المفروض على المستدعي في الاصل لا يتناسب مطلقاً مع حالته

(٧) اذا خفضت المحكمة المبلغ المفروض على المستدعي فينضم المبلغ المغصص من جموع الغرامة او التعويض المفروض ولا يجري اي تعديل في المبالغ التي فرضت على اي شخص آخر غير المستدعي

(٨) اذا حكت المحكمة لصالح المستدعي فلا تصدر قراراً بشأن مصاريف ورسوم المحاكمة

المادة ١٠ اذا اكتشف الشخص او الاشخاص الذين اوقعوا او سببوا القتل او التلف او الفرر ، بعد صدور الامر بمقتضى المادة ٥ ، فيحصل المبلغ المفروض على الاهالي من ذلك الشخص او اولئك الاشخاص بدعوى يقينها النائب العام امام المحكمة ذات الاختصاص (سواء ادفع المبلغ كله او بعضه ام لم يدفع) ويرد الى الاهالي المذكورين بنسبة ما لحق كل منهم بمقتضى الامر :

ويشترط في ذلك ان لا يؤثر اكتشاف المجرم او المجرمين في مسؤولية اي شخص من الاهالي فيما يتعلق بدفع المبلغ المفروض عليه

المادة ١١ لا تعني احكام هذا القانون اي شخص من اية عقوبة او جزاء او تبعه عدم تأثير القانون في المسؤولية الجزائية الشخصية قد يتعرض لها فيما لو لم يصدر هذا القانون

المادة ١٢ (١) يجوز للنذوب السامي ان يعين اي موظف عام ل مباشرة الصلاحية المخولة لحاكم اللواء بمقتضى هذا القانون وله ان يعين اكثر من موظف كهذا وتنفيذاً للغاية المقصودة من هذا القانون يعتبر كل موظف يعين على هذه الصورة حاكم لواء ويحق له مباشرة الصلاحية المخولة لحاكم اللواء بمقتضى هذا القانون في اية منطقة يسري عليها هذا القانون

(٢) لا تقنع احكام هذه المادة حاكم اللواء من مباشرة الصلاحية المخولة له بمقتضى احكام هذا القانون

المادة ١٣ للنذوب السامي ان يضع الظمة بشأن -
انظمة رقم ٣٠ لسنة ١٩٣٤

(أ) الاصل الواجب اتباعها في الاجراءات التي تتخذ بمقتضى هذا القانون

(ب) والرسوم التي تستوفى في تلك الاجراءات

الرَّبِيل

(المادة ٣)

(أ) لواء القدس

الامر المؤرخ في
٢٩/٩/٩

١ لواء القدس والمناطق البدوية الواقعة فيه
٢ قضاء بيت لحم:-

(أ) القرى -

النهر

وادي فوكين

(ب) مناطق المشاكل—

العديدة

الشديدة

السواءة

التعاصمة

٣ قضاء حليل:—

(أ) القرى—

الظاهرة

دورة

(ب) مناطق المشاكل—

عرب الجبالين

عرب الكهابنة

عرب الصرامة

٤ قضاء اريحا:—

مناطق المشاكل —

ديوك

كهابنة

نسمة

٥ قضاء القدس:—

القرى —

بيت اكبا

الولجة

٦ قضاء رام الله:—

القرى —

بيت ريا

دير جرير

عبون

الامر المؤرخ في
٢٩/٨/١٣

بـ اللواء الشمالي

٧ الاراء الشمالي والمناطق البلدية الراقة فيه

٨ قضاء عكا:-

(أ) انقري-

ابو سنان

عرابة

بيت جن

دير الاسد

الدامون

البصة

البعة

البروة

المشية

الزيب

كابول

كوبكات

مجد الكروم

سخنين

سحنايا

ام الفرج

(ب) مناطق العشائر —

عرب العرامشة — جورداية وعررين وادميش

عرب النوارة — دوار الشمالي

عرب الحجيرات — اراضي دهرة ووادي قنا واراضي بطوف وسخنين

عرب الحميرات — اراضي الجليل

عرب الجنادي — اراضي بطوف وعرابة

عرب المواسى — اراضي معاصير وفسوطة

عرب المريسات — صرخ دير حنا

عرب القليطات — حانوتا

عرب الطوفية — اراضي منوات والزيب

عرب الرمل — دوار الشمالي

عرب السنية - اراضي الجليل والصوانة بقرب البصة
عرب السواعد - اراضي الكمامي والرامة وبير الحشب واراضي نحف ومال سخين
وسخين وكربة

عرب الصويهات - اراضي جدين وشقابية وجعثون وترشيا
حدون - ارض دير حنا

الهناية - منوات وارض البصة

هيب - اراضي بطرف وعرابة
نجم - وادي شاب

صبيح - اراضي بطرف وسخين

الامر المؤرخ في ٩ فضاء يسان: ٣٣/٥/٢
(أ) القرى -

المرصن

كوكب

سيرين

(ب) مناطق المشاعر -

عرب البشاتوة

عرب الاواذنة الهمري - ام صابورة

عرب الحوافة البكار - وادي البير

عرب الشهانية - ام صابورة

عرب الشهيات - المزار

عرب النزاوية

عرب ابوحاشية - ابوحاشية

عرب المحكمة - المحكمة

عرب النشية - النشية

عرب مسيل الجزل - مسيل الجزل

عرب تمنة - تمنة

عرب التالية

عرب التالية - وادي البير والتالية

عرب الصقر

عرب المربيضة - عربيبة

عرب الفاور - فاور

عرب المرا - المرا

عرب الحنيزير - خنيزير

الامر المؤرخ في
٣٣/٥/٢

عرب الصفا — الصفا

عرب الساخنة — الساخنة

عرب ام عجرة — ام عجرة

عرب الزراع — الزراع

١٠ فضاء جينا: —

(أ) الفرى —

عارة

عرعرة

دالية اكمل

بريك

ا لكافرين

المزار

الريحانية

الستنباتة

الطيرة

علين

اجزم

عنينا

جيع

كفرقرع

قير

صبارين

ام الزينات

ام الشوف

(ب) مناطق الشائز

عاصمية — غابة شفا عمرو

عرب بنى سويدان — النسي وكركور

عرب بربة القيسارية — بربة قيسارية

عرب الدمامرة — اراضي الدمامرة بالقرب من بركة بطيخ

عرب العلاقة — النسي وكركور

عرب العوادين — خربة لد

عرب البلاوة — كفر قرع وقير
 عرب القراء — اراضي القراء بالقرب من الحضيرة
 عرب النوارة — جسر زرقا بالقرب من الزرغاية
 عرب النوارة — الدار البيضاء وجذرو
 عرب الحلف — غابة شفا عمرو
 عرب الحجرات — ظابة شفا عمرو
 عرب التفية — غوبية النواقة
 عرب التفيمات — قرب الحضيرة (الجهة الغربية)
 عرب الرمل — الدار البيضاء وجذرو
 عرب الشقيرات — ابو شوشه
 عرب الصعايدة والكماعية — قيرة وقون
 عرب الطواطحة
 عرب الريادات .
 عرب كباره — في كباره
 عرب صبيا وبنى غرة — المني
 حدون — بالقرب من البريكة

الاوامر المؤرخة في	١١ قضاء جنين :—	
٢٦/٧/٢٢	القرى —	الىامون
٢٦/٨/٢٤	عيبة	الزلة الغربية
٢٦/١٠/٣١	عابين	الزلة الشرقية
٣٣/٥/٢	عززة	الزيادة
	عربوتة	شمة
	عرقة	التفدومية
	عربة	قوعة
	هرامة	جيح
	بيت قاد	جلعة
	برقين	جلبون
	دير ابو ضعيف	جلموس
	دير غرالة	جين
	البارد	جديدة
	اكرنير	كفر دان
	البعون	كفر قود
	البعون	كفر راعي

سبة الظهر	كفيارات
سلة الحاربة	مينلون
صبر	سلبة
سيريس	مقيلة
عنك	نورس
ام الفحم	فاطمة
ام التوت	قفين
يمد	ربابا
زاوية	رماتة
ذوبا	صنلة
	سانور
	سينا

الأوامر المؤرخة في

٢٦/٨/٦	بورين	قضاء نابلس:—
٢٦/٨/٢٤		(أ) القرى—
٢٧/٤/١	برقا	عوربة
٢٧/١٢/٢٧	دير الخطب	عقابة
٢٨/٣/٢٧	دير اسليا	عقرية
٢٨/٥/٨	دير شرف	عقرابية
٢٨/٩/١١	عينبوس	ارض الحرا
٣٣/٥/٢	المغير	عصبة الشالية
٣٣/٧/٣	الناقرة	عورنا
٣٣/٧/٢٦	الساوية	عزموط
	فرعنه	بلطة
	فرخة	باقة
	حججة	باقة الخطب
	حوارة	بيتنا
	عراق بورين	بيت دجن
	عراق النابه	بيت فوريك
	جالود	بيت ايا
	جاعبن	بيت اسربن
	جفنتك	بيت وزن
		بديا
		بيزرة

روجيف	جيسبا
بسطية	جينساوف
سلفيت	قرية جيت
سالم	جوريش
سديرية	كفر برا
سرطة	كفر الديك
تلقيت	كفر حارس
طلوزة	كفر لاقف
طمون	كفر قدوم
تباسير	كفر قلبل
تل	كفر قاسم
طوباس	كفر ثلث
اودلة	خربة بيت حسن
اوصرین	خربة قيس
ياصيد	مادما
يتما	مردة
زواتا	فيلان
زاوية	قراءة
زينا	قربوت
	قوصين
	قررة
	رفيدة

(ب) مناطق المشاكل

المساعيد — غور الفارعة

الحانحة — غور الفارعة

الصعديدة — غور عرقية

١٣ قضاء الناصرة:—

الامر المؤرخ في
٣٣/٥/٢

(أ). القرى —

كفر كنا

مطلول

يافا

الامر المؤرخ في
٣٣/٥/٢

(ب) مناطق العشائر —

عرب النزالين — مرج بن عامر

عرب الهيب — بين كفر مندا وعلوط وصفورية

عرب الحجيرات — بين كفر مندا وعلوط وصفورية

عرب الجوابيس — بين كفر مندا وعلوط وصفورية

عرب الزريب — بين كفر مندا وعلوط وصفورية

عرب السبارحة — بين قرة والناعورة

عرب المصيع — في أسفل جبل طابور

١٦ قضاء صدقه —

الامر المؤرخ في
٣٣/٥/٢

(أ) القرى —

دلة

عين الزيتون

الناعمة

الزاوية

الذوق التحتاني

هونين

حرفيش

جاونة

جشن

كفر برم

ملاحة

قديتا

صنصاف

سموعي

سعع

طيطبا

(ب) مناطق العشائر —

عرب المدون — اراضي قدس

عرب الحسينية — اراضي الحسينية

عرب الواسي — اراضي فراتية سمهة

عرب الواسي — اراضي السيداد

عرب القديرية — اراضي القديرية

عرب الوهيب — اراضي النصرة

عرب الشهانة — اراضي الشهانة

عرب السيداد — اراضي السيداد

عرب الزنقارية — اراضي الزنقارية

عرب الهيب هيتا — اراضي طوبا

عرب هيب رسامة — اراضي علما ديشوم

عرب كموش — اراضي جبر كموش

عرب كراد الجبيط — اراضي كراد الجبيط

عرب طليل — اراضي طليل
عرب المهاينة — اراضي المهاينة

الامر المؤرخ في ١٥ فضاء طبريا:—
٣٣/٥/٢
(١) القرى —

سجرة	مغار
عيديبة	خدمة
علوم	حطين
ياقوق	لوية

(ب) مناطق المشاكل —

عرب الحبيب — عيلبون

عرب الخزانة — غور

عرب الثارة وناصر الدين — منارة وناصر الدين

عرب الواسي — اراضي مغار

عرب الرقيات — اراضي تقب

عرب السككية — تلخوم

عرب السعيري — غور

عرب التلاوية — غور

عرب وهيب — غور

عرب الدلافة — اراضي بوريه

عرب المشارقة — اراضي ساروة

الامر المؤرخة في ١٦ فضاء طول كرم:—

٢٧/١٢/٢٧

(١) القرى —

٢٨/٣/٥

٢٨/٥/٨

٣٢/٩/١٤

٣٣/٥/٢

ياردة بermen	عنينا
دنبابة	عثيل
دير النصون	هزون
عين حكرش	بللة
المطارة	باقة الغربية
الطيبة	باقة الشرقية
الطيرة	
فلامة	يت ليد

كور	فرعون
يارا اينورنسي	غن جيم
المنشية	غبمة جيم
مسك	جلة
تابيا	علام
نزلة عيسى	ارناح
باردس هاجدود	حيوس
قلدة	جت
قائلية	كفر البد
قاون	كفر جال
رامين	كفر رمان
سفارين	كفر ساما
صيدا	كفر صور
شوفة	كفر زياد
شوكيه	خربة عزون
تل موند	خربة بيت ليد
ام خالد	خربة بير السكة
زيتا	خربة زلفة

(ب) مناطق المشارر.—

عرب الحويطات — غابة قنسوة
 عرب وادي الحوارث — شمالي وادي الحوارث
 عرب وادي الحوارث — جنوي وادي الحوارث
 عرب وادي الحوارث القباني — شرق وادي الحوارث
 عرب وادي الحوارث البدوية — جنوي وادي الحوارث
 عرب الزيدات — غابة كفر صور

(ج) اللواء الجنوبي

١٧. اللواء الجنوبي ومناطق البلدية الواقعة فيه

١٨. قضاء بئر السبع:—

مناطق المشارر.—

الترابين	المرازمة
التياما	الحنجرة
الظلام	الجبارات

١٩ قضاء غزوة:-

(أ) قضاء غزوة:-

مناطق المثائز -

السكرير

٢٠ قضاء يafa:-

(أ) القرى -

رتيبة

بيت دجن

(ب) مناطق المثائز -

عرب السواركة

ابو كشك

عرب الجرامة

عرب الجاسبين

عرب الفرعان

عرب السوالمة

٢١ قضاء الزلة:-

(أ) القرى -

عنابة

عافر

جزء

الظاهرة

خربة بني حارث

المدينة

الظيرة

(ب) مناطق المثائز -

روين

الجراري

السنانية